

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

قرار وزارى رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٤

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء الصادر برقم ١٥٨٥ لسنة ٢٠١٩ باعتبار

العقار الذى تشغله مدرسة البصارطة الابتدائية رقم ٢ بالرقم التعريفى ١١٠٣٨٩٦

بمحافظة دمياط من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليه بالتنفيذ المباشر ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، بشأن طلب

استصدار قرار نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة البصارطة الابتدائية رقم ٢

بالرقم التعريفى ١١٠٣٨٩٦ بمحافظة دمياط ؛

وتحقيقاً للصالح العام ؛

قـــــرر :

المادة الأولى - ينزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة البصارطة الابتدائية رقم ٢

بالرقم التعريفى ١١٠٣٨٩٦ والكائن بعضه بالقطعة ٣ وبعضه ضمن القطعة رقم ٢

بحوض الزيات نمرة ٢ بناحية البصارطة - مركز دمياط بمحافظة دمياط والبالغ

مساحته ٢٦٥٦,٣٥ م طبقاً لكشوف العرض .

المادة الثانية - تُودع صورة رسمية من هذا القرار مصلحة الشهر العقارى

المختص والتابع لها العقار .

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية وعلى جميع الجهات

المعنية - كل فيما يخصها تنفيذه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

ورئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

أ. د/ طارق شوقى